مخطوطة

تسهيل الطرقات في نظم الورقات

المؤلف

يحيى بن موسى بن رمضان (العمريطي)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

فائدة في الاستخارة حكى ان شيخنا ابو عبد الله محمد بن القاضي
انه سمع من الشيخ علي الاجهوري هذه الاستخارة ناقلاً عن سيدي
احمد المقري انها منسوبة للشيخ احمد زروق وذلك ان تصلي ركعتين
بالكافرون والاخلاص وتصلي على النبي صلى الله عليه وسلم مائة مرة وتستغفر
الله مائة مرة وتضع يدك على المصحف وتنظر في الوجه الايمن كم فيه من
الخانات والوجه الايسر كم فيه من الشينات فان غلبت الخانات على الشينات
فافعل والا فلا وان تساوت اعيدت والله اعلم اهـ

وقد حاز البلاغة زوج اثنتين ... جت اثنتين لفرط فضيح جهلي
انتم بنى اكرم نجبتين ... ملت اعيش بينهم بخير وفا
عذابا دائما بسليمين ... والحال عكس الحال دوما
فلا اخلو من احد السخطتين ... يا هذي يحركك سخط هذك
تفاد دائم في الليلتين ... ثي ليلة وتلك اخراى
من الخيرات ملوا اليدين ... واذا ما شئت ان تحيى سعيدا
فواحدة تكفي عسكرين ... مش عن باوان لم تستطعه

تم

في ملك الله ثم ملك الفقير ابراهيم
بن حماد بن احمد سنة ١٢٥٥

(١)

هذا

هذه نظم الورقات في اصول الفقه
للشيخ الامام المتفنن البارع المتقن
شرف الدين (١) فور الدين
المريطي الشافعي الازهري
رحمه الله تعالى
ونفع باثاره
امين

سقى الله صوب الغيث قبرا بيثرب ... فكم همت بها فطن عالم
فلم يقتفوا العلم صنف احسنا ... وزاد بان يقتفوا الاثر الفتى
كتحفة والمتن مع شرح اصلها ... في فك الرموز والشرح معتمد الفتيا
ومنهجه والشرح معتمد الفتيا ... كذا شرح الروض مع شرح بهجة
كذا شرح الروض مع شرح بهجة ... واخرا نعوذ الحق في الدين والدنيا ثم

فائدة

المراد بحجة الاسلام امام محمد الغزالي والشيخان
هما الرافعي والنووي والامام يعني امام الحرمين
بكر وعمر وفي الحديث البخاري ومسلم وفي الصحابة ابا
هاني واسم ابي ذكريا يحيى شرف النووي واسم الرافعي
عبد الكريم فهو ابي يحيى السنة كنيت امام النووي رحمه الله
القاضيان ابو الطيب والمراد من القاضي قاضي ابو الطيب و
قاضي حسين والمراد من شيخ الاسلام
قاضي زكريا والله اعلم

فائدة

بصرفا القطب المصلي جعلا ... والاذن اليمنى في الزفاف
وباليمنى تجاه وجه جعلم ... واشام خلف انظرها اتفاق
فهذه الاجوبة المفصلة ...

(١) انظر اسم الناظم كاملا
في اول الورقة رقم ٥٦

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الفقير الشرف العمريطي ... ذو العجز والتقصير والتفريط

الحمد لله الذي قد أظهرا ... علم الأصول للورى وشهّرا

على لسان الشافعي وهو نا ... فهو الذي له ابتدا أ دق ذا

وتابعته الناس حتى صارا ... كتبا صغارا الحجم أو كبارا

وخير كتبه الصغار ما سمي ... بالورقات للإمام الحرمي

وقد سئلت سابقا في نظمه ... سهلا لحفظه وفهمه

فلم أجد عما سئلت بدا ... وقد شرعت فيه مستمدا

من ربنا التوفيق للصواب ... والنفع في الدارين بالكتاب

أصول الفقه

هاك أصول الفقه لفظا لقبا ... المفتنين جزئين قد تركبا

الأول الأصول ثم الثاني ... الفقه والجزء آن مفردان

فالأصل ما عليه غيره بني ... والفرع ما على سواه ينبني

والفقه علم بالأحكم شرعي ... جا باجتهاد دون حكم قطعي

والحكم واجب ومندوب وما ... أبيح والمكروه مع ما حرما

مع الصحيح مطلقا والفاسد ... من عاقد هذان أو من عابد

فالواجب المحكوم بالثواب ... في فعله والترك بالعقاب

والندب ما في فعله الثواب ... ولم يكن في تركه عقاب

وليس في المباح من ثواب ... فعلا وتركا بل ولا عقاب

وضابط المكروه عكس ما ندب ... كذاك الحرام عكس ما يجب

أما الصحيح فهو ما تعلقا ... به نفوذ واعتداد مطلقا

والفاسد الذي به لم نعتد ... ولم يكن بنافذ إذا عقد

والعلم لفظ للعموم لم يخص ... بالفقه مفهوما بل الفقه اخص

وعلمنا معرفة المعلوم ... إن طابقت لوصفه المحقوم

والجهل قد تصور الشيء على ... خلاف وصفه الذي به علا

وقيل حد الجهل فقد العالم ... بسيطا أو مركبا قد سمي

بسيطه في نحو ما تحت الثرى ... تركيبه في كل ما تصورا

والعلم إما باضطرار يحصل ... أو باكتساب حاصل فالأول

كالمستفاد بالحواس الخمس ... بالشم أو بالذوق أو باللمس

والسمع والإبصار ثم الثاني ... ما كان موقوفا على استدلال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وَحَدُّ الاِسْتِدْلَالِ أَنْ تَجْتَلِبَ ... لَنَا دَلِيلًا مُرْشِدًا لِمَا طَلَبْ
وَالظَّنُّ تَجْوِيزُ امْرِءٍ أَمْرَيْنِ ... مُرَجِّحًا لِأَحَدِ الْأَمْرَيْنِ
وَالشَّكُّ تَجْوِيزٌ بِلَا رُجْحَانِ ... لِوَاحِدٍ حَيْثُ اسْتَوَى الْأَمْرَانِ
وَالطَّرَفُ الرَّاجِحُ ظَنًّا سُمِّيَا ... وَالطَّرَفُ الْمَرْجُوحُ سُمِّيَ وَهْمًا
أَمَّا أُصُولُ الْفِقْهِ يَعْنِي بِالنَّظَرْ ... لِلْفَنِّ فِي تَعْرِيفِهِ فَالْمُعْتَبَرْ
فِي ذَاكَ طُرْقُ الْفِقْهِ أَعْنِي مُجْمَلَهْ ... كَالْأَمْرِ أَوْ كَالنَّهْيِ لَا الْمُفَصَّلَهْ
وَكَيْفَ يُسْتَدَلُّ بِالْأُصُولِ ... وَالْعَالِمُ الَّذِي هُوَ الْأُصُولِي

بَابُ أُصُولِ الْفِقْهِ

أَبْوَابُهَا عِشْرُونَ بَابًا تَسْرُدُ ... وَفِي الْكِتَابِ كُلِّهَا سَتَرِدُ
وَتِلْكَ أَقْسَامُ الْكَلَامِ ثُمَّا ... أَمْرٌ وَنَهْيٌ ثُمَّ لَفْظٌ عَمَّا
أَوْ خَصَّ أَوْ مُبَيَّنٌ أَوْ مُجْمَلُ ... أَوْ ظَاهِرٌ مَعْنَاهُ أَوْ مُؤَوَّلُ
وَمُطْلَقُ الْأَفْعَالِ ثُمَّ مَا نُسِخْ ... حُكْمًا سِوَاهُ ثُمَّ مَا بِهِ انْتُسِخْ
كَذَلِكَ الْإِجْمَاعُ وَالْإِخْبَارُ مَعْ ... حَظْرٍ وَمَعْ إِبَاحَةٍ كُلٌّ وَقَعْ
كَذَا الْقِيَاسُ مُطْلَقًا لِعِلَّهْ ... فِي الْأَصْلِ وَالتَّرْتِيبُ لِلْأَدِلَّهْ
وَالْوَصْلُ فِي مُفْتٍ وَمُسْتَفْتٍ عُمِدْ ... وَهَكَذَا أَحْكَامُ كُلِّ مُجْتَهِدْ

أقسام الكلام

أَقْسَامُ الْكَلَامِ

أَقَلُّ مَا مِنْهُ الْكَلَامُ رُكِّبُوا ... إِسْمَانِ أَوْ اسْمٌ وَفِعْلٌ كَاذْكُبُوا
كَذَاكَ مِنْ فِعْلٍ وَحَرْفٍ وُجِدَا ... وَجَاءَ مِنْ اسْمٍ وَحَرْفٍ فِي النِّدَا
وَقُسِّمَ الْكَلَامُ لِلْإِخْبَارِ ... وَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالِاسْتِخْبَارِ
ثُمَّ الْكَلَامُ ثَانِيًا قَدِ انْقَسَمْ ... إِلَى تَمَنٍّ وَلِعَرْضٍ وَقَسَمْ
وَثَالِثًا إِلَى مَجَازٍ وَإِلَى ... حَقِيقَةٍ وَحَدُّهَا مَا اسْتُعْمِلَا
مِنْ ذَاكَ فِي مَوْضُوعِهِ وَقِيلَ مَا ... يَجْرِي خِطَابًا فِي اصْطِلَاحٍ قَدَّمَا
أَقْسَامُهَا قَالَا ثَلَاثَةٌ شَرْعِيْ ... وَاللُّغَوِيُّ الْوَضْعِ وَالْعُرْفِيُّ
ثُمَّ الْجَوَازُ مَا بِهِ تَجُوَّزَا ... فِي اللَّفْظِ عَنْ مَوْضُوعِهِ تَجَوُّزَا
بِنَقْصٍ أَوْ زِيَادَةٍ أَوْ نَقْلِ ... أَوِ اسْتِعَارَةٍ لِنَقْضِ أَهْلِ
وَهُوَ الْمُرَادُ فِي سُؤَالِ الْعَرَبِيَّهْ ... كَمَا أَتَى فِي الذِّكْرِ دُونَ مِرْيَهْ
وَكَازْدِيَادِ الْكَافِ فِي كَمِثْلِهِ ... وَالْغَائِطِ الْمَنْقُولِ عَنْ مَحَلِّهِ
رَابِعُهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى ... يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ يَعْنِي مَالَا

بَابُ الْأَمْرِ

وَحَدُّهُ اسْتِدْعَاءُ أَمْرٍ وَاجِبِ ... بِالْقَوْلِ مِمَّنْ كَانَ دُونَ الطَّالِبِ

مكتبة الألوكة www.alukah.net

بِصِيغَةِ افْعَلْ فَالْوُجُوبُ حُقِّقَا ۝ حَيْثُ الْقَرِينَةُ انْتَفَتْ وَأُطْلِقَا
لَا مَعَ دَلِيلٍ دَلَّ أَنَّا شُرِّعَا عَلَى ۝ إِبَاحَةٍ فِي الْفِعْلِ أَوْ نَدْبٍ فَلَا
بَلْ صَرْفُهُ عَنِ الْوُجُوبِ حَتْمًا ۝ بِحَمْلِهِ عَلَى الْمُرَادِ مِنْهُمَا
وَلَمْ يُفِدْ فَوْرًا وَلَا تَكْرَارَا ۝ إِنْ لَمْ يُرِدْ مَا يَقْتَضِي التَّكْرَارَا
وَالْأَمْرُ بِالْفِعْلِ الْمُهِمِّ الْمُحْتَمِ ۝ أَمْرٌ بِهِ وَبِالَّذِي بِهِ يَتِمّ
كَالْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ أَمْرٌ بِالْوُضُوْ ۝ وَكُلُّ شَيْءٍ لِلصَّلَاةِ يُفْتَرَضْ
وَحَيْثُمَا إِنْ جَاءَ بِالْمَطْلُوبِ ۝ يَخْرُجُ بِهِ عَنْ عُهْدَةِ الْوُجُوبِ

بَابُ النَّهْيِ

تَعْرِيفُهُ اسْتِدْعَاءُ تَرْكٍ قَدْ وَجَبْ ۝ بِالْقَوْلِ مِمَّنْ كَانَ دُوْنَ مَنْ طَلَبْ
وَأَمْرُنَا لِلشَّيْءِ نَهْيٌ مَا بَقِيْ ۝ مِنْ ضِدِّهِ وَالْعَكْسُ أَيْضًا وَاقِعُ
وَصِيغَةُ الْأَمْرِ الَّتِي مَضَتْ تَرِدْ ۝ وَالْقَصْدُ مِنْهَا أَنْ يُبَاحَ مَا وُجِدْ
كَمَا أَتَتْ وَالْقَصْدُ مِنْهَا التَّسْوِيَهْ ۝ كَذَا التَّهْدِيدُ وَتَكْوِينٌ هَيِّهْ

فَصْلٌ

وَالْمُؤْمِنُونَ فِي خِطَابِ اللهِ ۝ قَدْ دَخَلُوا إِلَّا الصَّبِيَّ وَالسَّاهِي
وَذَا الْجُنُونِ كُلُّهُمْ قَدْ دَخَلُوا ۝ وَالْكَافِرُونَ فِي الْخِطَابِ أُدْخِلُوا

فِي سَائِرِ الْفُرُوعِ لِلشَّرِيعَهْ ۝ وَفِي الَّذِي بِدُونِهِ مَمْنُوعَهْ
وَذَلِكَ الْإِسْلَامُ فَالْفُرُوعُ ۝ تَصِحُّ مِنْهُمَا بِدُونِهِ مَمْنُوعُ

بَابُ الْعَامِّ

وَحَدُّهُ لَفْظٌ يَعُمُّ أَكْثَرَا ۝ مِنْ وَاحِدٍ مِنْ غَيْرِ مَا حَصْرٍ يُرَى
مِنْ قَوْلِهِمْ عَمَمْتُهُ بِمَا مَعِي ۝ وَلِلتَّخَصُّرِ أَلْفَاظُهُ فِي أَرْبَعِ
الْجَمْعُ وَالْفَرْدُ الْمُعَرَّفَانِ ۝ بِاللَّامِ كَالْكُفَّارِ وَالْإِنْسَانِ
وَكُلُّ مُبْهَمٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ ۝ مِنْ ذَاكَ مَا لِلشَّرْطِ مِنْ جَزَاءِ
وَلَفْظُ مَنْ فِي عَاقِلٍ وَلَفْظُ مَا ۝ مِنْ غَيْرِهِ وَلَفْظُ أَيٍّ فِيهِمَا
وَلَفْظُ أَيْنَ وَهْوَ لِلْمَكَانِ ۝ كَذَا مَتَى الْمَوْضُوعُ لِلزَّمَانِ
وَلَفْظُ لَا فِي النَّكِرَاتِ ثُمَّ مَا ۝ فِي لَفْظِ مَنْ أَتَى بِهَا مُسْتَفْهِمَا
ثُمَّ الْعُمُومُ أَبْطَلَتْ دَعْوَاهُ ۝ فِي الْفِعْلِ بَلْ فِيمَا جَرَى مَجْرَاهُ

بَابُ الْخَاصِّ

وَالْخَاصُّ لَفْظٌ لَا يَعُمُّ أَكْثَرَا ۝ مِنْ وَاحِدٍ أَوْ عَمَّ مَعْ حَصْرٍ جَرَى
وَالْقَصْدُ بِالتَّخْصِيصِ حَيْثُمَا حَصَلْ ۝ تَمْيِيزُ بَعْضِ جُمْلَةٍ فِيمَا دَخَلْ
وَمَا بِهِ التَّخْصِيصُ إِمَّا مُتَّصِلْ ۝ كَمَا سَيَأْتِي آنِفًا أَوْ مُنْفَصِلْ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فَالشَّرْطُ وَالتَّقْيِيدُ بِالْوَصْفِ اتَّصَلْ ... كَذَاكَ الِاسْتِثْنَا وَغَيْرُهَا انْفَصَلْ

وَحَدُّ الِاسْتِثْنَاءِ مَا بِهِ خَرَجْ ... مِنَ الْكَلَامِ بَعْضُ مَا فِيهِ اندَرَجْ

وَشَرْطُهُ أَنْ لَا يُرَى مُنْفَصِلَا ... وَلَمْ يَكُنْ مُسْتَغْرِقًا لِمَا خَلَا

وَالنُّطْقُ مَعْ إِسْمَاعِ مَنْ يُقَيِّدُهُ ... وَقَصْدُهُ مِنْ قَبْلِ نُطْقِهِ بِهِ

وَالْأَصْلُ فِيهِ أَنَّ مُسْتَثْنَاهُ ... مِنْ جِنْسِهِ وَجَازَ مِنْ سِوَاهُ

وَجَازَ أَنْ يُقَدَّمَ الْمُسْتَثْنَى ... وَالشَّرْطُ أَيْضًا لِظُهُورِ الْمَعْنَى

وَيُحْمَلُ الْمُطْلَقُ حَيْثُمَا وُجِدَا ... عَلَى الَّذِي بِالْوَصْفِ قَيْدًا قُصِدَا

فَمُطْلَقُ التَّحْرِيرِ فِي الْإِيمَانِ ... مُقَيَّدٌ فِي الْقَتْلِ بِالْإِيمَانِ

فَيُحْمَلُ الْمُطْلَقُ فِي التَّقْيِيدِ ... عَلَى الَّذِي قُيِّدَ فِي التَّكْفِيرِ

ثُمَّ الْكِتَابَ بِالْكِتَابِ خُصِّصُوا ... وَسُنَّةً بِسُنَّةٍ تَخَصَّصُ

وَخَصَّصُوا بِالسُّنَّةِ الْكِتَابَا ... وَعَكْسُهُ اسْتَعْمِلْ لَكِنْ صَوَّبَا

وَالذِّكْرُ بِالْإِجْمَاعِ مَخْصُوصٌ كَمَا ... قَدْ خُصَّ بِالْقِيَاسِ كُلٌّ مِنْهُمَا

المجمل والمبين

مَا كَانَ مُحْتَاجًا إِلَى بَيَانِ ... فَمُجْمَلٌ وَضَابِطُ الْبَيَانِ

إِخْرَاجُهُ مِنْ حَالَةِ الْإِشْكَالِ ... إِلَى التَّجَلِّي وَانْضِاحِ الْحَالِ

كَالْعُذْرِ وَهُوَ وَاحِدُ الْأَعْذَارِ ... فِي الْحَيْضِ وَالطُّهْرِ مِنَ النِّسَاءِ

وَالنَّصُّ عُرْفًا كُلُّ لَفْظٍ وَارِدِ ... لَمْ يَحْتَمِلْ إِلَّا لِمَعْنًى وَاحِدِ

كَعَذِيرَا بَيْتُ جَعْفَرًا وَقُتِلَ مَا ... تَأْوِيلُهُ تَنْزِيلُهُ فَلْيُعْلَمَا

كَالْأَسَدِ اسْمٌ وَاحِدُ السِّبَاعِ ... وَقَدْ يُرَى لِلرَّجُلِ الشُّجَاعِ

وَظَاهِرُ الَّذِي يُفِيدُ مَنْ سَمِعْ ... مَعْنًى سِوَى الْمَعْنَى الَّذِي لَهُ وُضِعْ

وَالظَّاهِرُ الْمَذْكُورُ حَيْثُ أَشْكَلَا ... مَفْهُومُهُ بِالدَّلِيلِ أَوْ لَا

وَصَارَ بَعْدَ ذَلِكَ التَّأْوِيلِ ... مُفِيدًا فِي الْإِثْمِ بِالدَّلِيلِ

بَابُ الْأَفْعَالِ

أَفْعَالُ طَهَ صَاحِبِ الشَّرِيعَهْ ... جَمِيعُهَا مَرْضِيَّةٌ بِدِينِعَهْ

وَكُلُّهَا إِمَّا سُمِّيَ قُرْبَهْ ... وَطَاعَةً أَوْلَا فَفِعْلُ الْقُرْبَهْ

مِنَ الْخُصُوصِيَّاتِ حَيْثُ قَامَا ... دَلِيلُهَا كَوَصْلِهِ الصِّيَامَا

وَحَيْثُ لَمْ يَقُمْ دَلِيلُهَا وَجَبْ ... وَقِيلَ مَوْقُوفٌ وَقِيلَ مُسْتَحَبْ

فِي حَقِّهِ وَحَقِّنَا وَأَمَّا ... مَنْ لَمْ يَكُنْ بِعُرْبَةٍ يُسَمَّى

فَإِنَّهُ فِي حَقِّهِ مُبَاحُ ... وَفِعْلُهُ أَيْضًا لَنَا يُبَاحُ

وَإِنْ أَقَرَّ قَوْلَ غَيْرِهِ جُعِلْ ... كَقَوْلِهِ كَذَاكَ فِعْلٌ قَدْ فُعِلْ

وما جرى في عصره ثم اطلع ... عليه ان اقره فليتبع

باب النسخ

النسخ نقل او ازالة لما ... حكوه عن اهل اللسان فيهما
وحده رفع الخطاب اللاحق ... ثبوت حكم بالخطاب السابق
رفعا على وجه اتى لولاه ... لكان ذاك ثابتا كما هو
اذا تراخى عنه في الزمان ... ما بعده من الخطاب الثاني
وجاز نسخ الرسم دون الحكم ... كذاك نسخ الحكم دون الرسم
ونسخ كل منهما الى بدل ... ودونه وذاك تحقيق حصل
وجاز ايضا كون ذلك البدل ... اخف او اشد مما قد بطل
ثم الكتاب بالكتاب ينسخ ... كسنة بسنة فتنسخ
ولم يجز ان ينسخ الكتاب ... بسنة بل عكسه صواب
وذو التواتر بمثله نسخ ... وغيره بغيره فلينتسخ
واختار قوم نسخ ما تواتر ... بغيره وعكسه حتما يرى

فصل في التعارض

تعارض النطقين في الاحكام ... مبانيه على اربعة اقسام

اما عموم او خصوص فيهما ... او كل نطق فيه وصف منهما
او فيه كل منهما وتعتبر ... كل من الوصفين من وجه ظهر
فالجمع بين ما تعارضا فما ... في الاولين واجب ان امكنا
وحيث لا امكان فالتوقف ... ما لم يكن تاريخ كل يعرف
فان علمنا وقت كل منهما ... فالثاني ناسخ لما تقدما
وخصصوا في الثالث المعلوم ... بذي الخصوص لفظ ذي العموم
وفي الاخير شطر كل نطق ... من كل شك حكم ذاك النطق
فاخصص عموم كل نطق منهما ... بالضد من قسيمه واعرفهما

باب الاجماع

هو اتفاق كل اهل العصر ... اي علماء الفقه دون نكير
على اعتبار حكم امر قد حدث ... شرعا كحرمة الصلاة بالحدث
واحتج بالاجماع من ذي الامة ... لا غيرها اذ خصصت بالعصمة
وكل اجماع فحجة على ... من بعده في عصر اقبلا
ثم انقراض عصره لم يشترط ... اي في انعقاده وقيل مشترط
ولم يجز لاهله ان يرجعوا ... الاعل الثاني فليس يمنع

وَيُعْتَبَرُ عَلَيْهِ قَوْلُ مَنْ وَلَدْ ... وَصَارَ مِثْلَهُمْ فَقِيهًا مُجْتَهِدْ

وَيَحْصُلُ الْإِجْمَاعُ بِالْأَقْوَالِ ... مِنْ كُلِّ أَهْلِهِ وَبِالْأَفْعَالِ

وَقَوْلُ بَعْضٍ حَيْثُ بَاقِيهِمْ فَعَلْ ... وَبِانْتِسَابٍ مَعَ سُكُوتِهِمْ حَصَلْ

ثُمَّ الصَّحَابِيُّ قَوْلُهُ عَنْ مَذْهَبِهْ ... عَلَى الْجَدِيدِ فَقَطْ لَا يُحْتَجُّ بِهْ

وَفِي الْقَدِيمِ حُجَّةٌ لِمَا وَرَدْ ... فِي حَقِّهِمْ وَضَعَّفُوهُ فَلْيُرَدْ

بَابُ الْأَخْبَارِ

وَالْخَبَرُ اللَّفْظُ الْمُفِيدُ الْمُحْتَمِلْ ... صِدْقًا وَكَذْبًا مِنْهُ نَوْعٌ قَدْ نُقِلْ

تَوَاتُرٌ لِلْعِلْمِ قَدْ أَفَادَا ... وَمَا عَدَا هَذَا اعْتُبِرْ آحَادَا

فَأَوَّلُ النَّوْعَيْنِ مَا رَوَاهُ ... جَمْعٌ لَنَا لِمِثْلِهِ عَزَاهُ

وَهَكَذَا إِلَى الَّذِي عَنْهُ الْخَبَرْ ... لَا بِاجْتِهَادٍ بَلْ سَمَاعٍ أَوْ نَظَرْ

وَكُلُّ جَمْعٍ شَرْطُهُ أَنْ يَسْمَعُوا ... وَالْكَذِبُ مِنْهُمْ بِالتَّوَاطِي يُمْنَعُ

ثَانِيهِمَا الْآحَادُ يُوجِبُ الْعَمَلْ ... لَا الْعِلْمَ لَكِنْ عِنْدَهُ الظَّنُّ حَصَلْ

لِمُرْسَلٍ أَوْ مُسْنَدٍ قَدْ قُسِّمَا ... وَسَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُ كُلٍّ مِنْهُمَا

فَحَيْثُ مَا بَعْضُ الرُّوَاةِ يُفْقَدُ ... فَمُرْسَلٌ وَمَا عَدَاهُ مُسْنَدُ

لِلِاحْتِجَاجِ صَالِحٌ لَا الْمُرْسَلُ ... لَكِنْ مَرَاسِيلُ الصَّحَابِيِّ تُقْبَلُ

كذا سعيد

كَذَا سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ اقْبَلَا ... فِي الِاحْتِجَاجِ مَا رَوَاهُ مُرْسَلَا

وَالْحَقُوا بِالْمُسْنَدِ الْمُعَنْعَنَا ... فِي حُكْمِهِ الَّذِي لَهُ تَبَيَّنَا

وَقَالَ مَنْ عَلَيْهِ شَيْخُهُ قَرَا ... حَدَّثَنِي كَمَا يَقُولُ أَخْبَرَا

وَلَمْ يَقُلْ فِي عَكْسِهِ حَدَّثَنِي ... لَكِنْ يَقُولُ رَوَى أَوْ أَخْبَرَنِي

وَحَيْثُ لَمْ يُقَرِّرْ وَقَدْ أَجَازَهُ ... يَقُولُ قَدْ أَخْبَرَنِي إِجَازَهْ

بَابُ الْقِيَاسِ

أَمَّا الْقِيَاسُ فَهُوَ رَدُّ الْفَرْعِ ... لِلْأَصْلِ فِي حُكْمٍ صَحِيحٍ شَرْعِي

لِعِلَّةٍ جَامِعَةٍ فِي الْحُكْمِ ... وَلْيُعْتَبَرْ ثَلَاثَةٌ فِي الِاسْمِ

لِعِلَّةٍ أَضَافَهُ أَوْ دَلَّ لَهْ ... أَوْ شَبَّهَ ثُمَّ اعْتُبِرْ أَحْوَالَهْ

أَوَّلُهَا مَا كَانَ فِيهِ الْعِلَّهْ ... مُوجِبَةً لِلْحُكْمِ مُسْتَقِلَّهْ

فَضَرْبُهُ لِلْوَالِدَيْنِ مُمْتَنِعْ ... كَقَوْلِ أُفٍّ وَهُوَ لِلْإِيذَا مُنِعْ

وَالثَّانِ مَا لَمْ يُوجِبِ التَّعْلِيلْ ... حُكْمًا بِهِ لَكِنَّهُ دَلِيلْ

فَيُسْتَدَلُّ بِالنَّظِيرِ الْمُعْتَبَرْ ... شَرْعًا عَلَى نَظِيرِهِ فَلْيُعْتَبَرْ

كَقَوْلِنَا مَالُ الصَّبِيِّ تَلْزَمُ ... زَكَاتُهُ كَبَالِغٍ أَيْ لِلنُّمُو

وَالثَّالِثُ الْفَرْعُ الَّذِي تَرَدَّدَا ... مَا بَيْنَ أَصْلَيْنِ اعْتِبَارًا وُجِدَا

فليلحق بأي دين أكثرا ... من غيره في وصفه الذي يرى
فيلحق الرقيق في الأملاف ... بالمال لا بالحر في الأوصاف

فصل

والشرط في القياس كون الفرع ... مناسبا لأصله في الجمع
بأن يكون جامع الأمرين ... مناسبا للحكم دون مين
وكون ذاك الأصل ثابتا بما ... يوافق الخصمين في ثبوتها
وشرط كل علة أن تطرد ... في كل معلول لها التي ترد
لم تنتقض لفظا ولا معنى فلا ... قياس في ذات انتقاض مثلا
والحكم من شروطه أن يتبعا ... علته نفيا وإثباتا معا
فهي التي له حقيقا تجلب ... وهو الذي لها كذاك يجلب

باب الحظر والإباحة

لا حكم بعد بعثة الرسول ... بل بعدها بمقتضى الدليل
والأصل في الأشياء قبل الشرع ... تحريمها لا بعد حكم شرعي
بل ما أحل الشرع حللناه ... وما نهانا عنه حرمناه
وحيث لم نجد دليل حل ... شرعا تمسكنا بحكم الأصل

مستصحبين

مستصحبين الأصل لا سواه ... وقال قوم ضد ما قلناه
أي أصلها التحليل إلا إن ورد ... تحريمها في شرعنا فلا يرد
وقيل إن الأصل فيما ينفع ... جوازه وما يضر بمنع
وحد الاستصحاب أخذ المجتهد ... بالأصل عن دليل حكم قد فقد

باب ترتيب الأدلة

وقدموا من الأدلة الجلي ... على الخفي باعتبار العمل
وقدموا منها مفيد العلم ... على مفيد الظن أي للحكم
والنطق قدم عن قياس هم تقف ... وقدموا جليه على الخفي
الأمر مع الخصوص والعموم ... فليوت بالتخصيص لا التعميم
وإن يكن في النطق من كتاب ... أو سنة تغيير الاستصحاب
فالنطق حجة إذا والا ... فكن بالاستصحاب مستدلا

باب صفة المفتي والمستفتي

والشرط في المفتي اجتهاد وهو أن ... يعرف من آي الكتاب والسنن
والفقه من فروعه الشوارد ... وكل ما له من القواعد
مع ما به من القواعد التي ... تقررت ومن خلاف مثبت

مكتبة الألوكة www.alukah.net

وَالنَّحْوِ وَالْأُصُولِ مَعْ عِلْمِ الْأَدَا ... وَاللُّغَةِ الَّتِي أَتَتْ عَنِ الْعَرَبْ

قَدْرَ إِبِهِ يَسْتَنْبِطُ الْمَسَائِلَا ... بِنَفْسِهِ لِمَنْ يَكُونُ سَائِلَا

مَعْ عِلْمِهِ التَّفْسِيرَ فِي الْآيَاتِ ... وَفِي الْحَدِيثِ حَالَةَ الرُّوَاةِ

وَمَوْضِعَ الْإِجْمَاعِ وَالْخِلَافِ ... فَعِلْمُ هٰذَا الْقَدْرِ فِيهِ كَافِ

وَمِنْ شُرُوطِ السَّائِلِ الْمُسْتَفْتِي ... أَنْ لَا يَكُونَ عَالِمًا كَالْمُفْتِي

فَحَيْثُ كَانَ مِثْلَهُ مُجْتَهِدَا ... فَلَا يَجُوزُ كَوْنُهُ مُقَلِّدَا

فَرْعٌ

تَقْلِيدُنَا قَبُولُ قَوْلِ الْقَائِلِ ... بِنَ غَيْرِ ذِكْرِ حُجَّةٍ لِلسَّائِلِ

وَقِيلَ بَلْ قَبُولُنَا مَقَالَهْ ... مَعَ جَهْلِنَا مِنْ أَيْنَ ذَا قَالَهْ

فَفِي قَبُولِ قَوْلِ طَهَ الْمُصْطَفَى ... بِالْحُكْمِ تَقْلِيدٌ لَهُ بِلَا خَفَا

وَقِيلَ لَا لِأَنَّ مَا قَدْ قَالَهْ ... جَمِيعُهُ بِالْوَحْيِ قَدْ أَتَى لَهْ

بَابُ الْاِجْتِهَادِ

وَحَدُّهُ أَنْ يَبْذُلَ الَّذِي اجْتَهَدْ ... مَجْهُودَهُ فِي نَيْلِ أَمْرٍ قَدْ قَصَدْ

وَلْيَنْقَسِمْ إِلَى صَوَابٍ وَخَطَا ... وَقِيلَ فِي الْفُرُوعِ يَمْنَعُ الْخَطَا

وَفِي أُصُولِ الدِّينِ ذَا الْوَجْهُ امْتَنَعْ ... إِذْ فِيهِ تَصْوِيبٌ لِأَرْبَابِ الْبِدَعْ

مِنَ النَّصَارَى حَيْثُ كُفْرًا قَلَّدُوا ... وَالزَّاعِمِينَ أَنَّهُمْ لَنْ يُبْعَثُوا

أَوْ لَا يَرَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْعَيْنِ ... كَذَا الْمَحُوسُ فِي الدِّعَا الْأَصْلَيْنِ

وَمَنْ أَصَابَ فِي الْفُرُوعِ يُعْطَى ... أَجْرَيْنِ وَاجْعَلْ بِضْعَةً مَنْ أَخْطَا

لِمَا رَوَوْا عَنِ النَّبِيِّ الْهَادِي ... فِي ذَاكَ مِنْ تَقْسِيمِ الْاِجْتِهَادِ

وَتَمَّ نَظْمُ هٰذِهِ الْمُقَدِّمَهْ ... أَبْيَاتُهَا فِي الْعَدِّ دُرٌّ مُحْكَمَهْ

فِي عَامِ طَاءٍ ثُمَّ ظَاءٍ ثُمَّ فَا ... ثَانِي رَبِيعٍ شَهْرِ وَضْعِ الْمُصْطَفَى

فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِتْمَامِهِ ... ثُمَّ صَلَاةُ اللَّهِ مَعْ سَلَامِهِ

وَعَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ ... وَحِزْبِهِ وَكُلِّ مُؤْمِنٍ بِهِ

وقد تمت هذه المنظومة المباركة الشريفة باسم الفقير عبد الله
بن عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد بن عمير منحوق يوم
الجمعة ثامن يوم من شهر صفر سنة ١١٨٣ على يد
الأقل كثير الخطا والزلل الملتجي إلى ربه الغفار محمد ابن ابي بكر بن
محمد بن حمد بن الخيار غفر الله
له ولوالديه آمين

وتبعها نهاية التدريب نظم عناية الغريب للشيخ الفاضل شرف الدين بن نور الدين
العمريطي الشافعي الازهري رحمه الله تعالى ونفع ببركاته علوم في الدنيا والاخرة آمين